

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الشرقية ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛
وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

- مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بقرية العساكرة -
مركز ههيا - محافظة الشرقية المشهرة برقم (٤٥٤) فى ٢٠/٦/١٩٨١
والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد ١٦٨ (تابع) فى ١٩/٧/١٩٨١
- مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ - يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ١/١٢/٢٠٠٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أمين أباطة